

الدورة الخامسة والستون للمؤتمر العام

موجز الاجتماعات

المعقودة يوم الأربعاء ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٢١

**الجلسات العامة
الاجتماع السابع**
استأنف المؤتمر النظر في البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "المناقشة العامة والتقارير السنوي لعام ٢٠٢٠". ومارست أرمينيا حقها في الرد. وألقيت بيانات من الجمهورية التشيكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وإسرائيل، وهولندا، وعمان، ومنغوليا، والجزائر، وسنغافورة، والهند، ورومانيا، والسلفادور، والأرجنتين، وليبيا، وتايلند، والكويت، واليمن، ونيكاراغوا، وجورجيا، وآيسلندا، ورواندا.

**الجلسات العامة
الاجتماع الثامن**
استأنف المؤتمر النظر في البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "المناقشة العامة والتقارير السنوي لعام ٢٠٢٠". وألقيت بيانات من أفغانستان، وتونس، وأيرلندا، وكينيا، وجامايكا، ونيبال، وكرواتيا، وموزامبيق، وإسواتيني، والكاميرون، وفيت نام، وفلسطين، والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (اليوراتوم)، الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية، ومنظمة مفاعل إيتير، ومحفل الهيئات الرقابية النووية في أفريقيا، ومنظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة، والهيئة العربية للطاقة الذرية، ومنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ووكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وكمبوديا. ومارست الدول الأعضاء التالية حقها في الرد: فرنسا (بالنيابة عن فرنسا، والصين، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية)، وأذربيجان، وجمهورية إيران الإسلامية، والاتحاد الروسي.

**الجلسات العامة
الاجتماع التاسع**
استأنف المؤتمر النظر في البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "المناقشة العامة والتقارير السنوي لعام ٢٠٢٠"، وألقي بيان من الهيئة الأفريقية للطاقة النووية. ومارست أستراليا (بالنيابة عن أستراليا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية) حقها في الرد. واعتمد المؤتمر مشاريع القرارات التالية التي عرضها رئيس اللجنة الجامعة في تقريره الختامي:

— في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، المعنون "البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠٢٠"، مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(65)/4؛

— في إطار البند ١١ من جدول الأعمال، المعنون "برنامج الوكالة وميزانيتها للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣"، مشروع القرار المعنون "ألف- اعتمادات الميزانية العادية لعام ٢٠٢٢"، ومشروع القرار المعنون "باء- تخصيص الموارد لصندوق التعاون التقني لعام ٢٠٢٢"، ومشروع القرار المعنون "جيم- صندوق رأس المال العامل لعام ٢٠٢٢"، وترد مشاريع القرارات الثلاثة في الوثيقة GC(65)/2؛

الدورة الخامسة والستون للمؤتمر العام

- في إطار البند ١٣ من جدول الأعمال، المعنون "تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي"، مشروع المقرر الوارد في الوثيقة GC(65)/L.3؛
- في إطار البند ١٤ من جدول الأعمال، المعنون "الجدول النسبي لأنصبة اشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية لعام ٢٠٢٢"، مشروع القرار الوارد في الصفحة ٣ من الوثيقة GC(65)/8؛
- في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال، المعنون "الأمن النووي والإشعاعي"، مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(65)/L.4؛
- في إطار البند ١٦ من جدول الأعمال، المعنون "الأمن النووي"، مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(65)/L.5؛
- في إطار البند ١٧ من جدول الأعمال، المعنون "تعزيز أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة" مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(65)/L.6؛
- في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال، المعنون "تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها"، مشاريع القرارات الواردة في الوثيقة GC(65)/L.7؛
- في إطار البند ١٩ من جدول الأعمال، المعنون "تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها"، مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(65)/L.8.
- وفي إطار البند ٢٣، المعنون "تعزيز كفاءة وفعالية عملية اتخاذ القرارات في الوكالة"، أحاط المؤتمر علماً بتقرير رئيس اللجنة الجامعة؛
- وفي إطار البند ٢٤، المعنون "استعادة المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء في الوكالة"، أحاط المؤتمر علماً بتقرير رئيس اللجنة الجامعة؛
- واعتمد المؤتمر أيضاً التوصيات المتعلقة بالبند التالي من جدول الأعمال والتي عرضها رئيس اللجنة الجامعة في تقريره:
- في إطار البند ٢٥، المعنون "تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي"، مشروع المقرر الوارد في الوثيقة GC(65)/L.9؛
- في إطار البند ٢٦، المعنون "شؤون الموظفين"، مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(65)/L.10.
- وفي إطار البند ٢٧، المعنون "انتخابات لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الوكالة"، انتُخبت السيدة لين هارثري من وفد كندا والسيد غوستافو أدولفو سانشو فيكيث من وفد كوستاريكا عضوين مناوبين.